المضامين التربوية للأحكام في القرآن الكريم

د. وليد أحمد علي مساعدة
قسم الدراسات الإسلامية ـ كلية الشريعة
جامعة اليرموك

د. عماد عبدالله محمد الشريفين
قسم الدراسات الإسلامية ـ كلية الشريعة
جامعة اليرموك

المضامين التربوية للأحكام في القرآن الكريم

د. وليد أحمد علي مساعدة
قسم الدراسات الإسلامية
كلية الشريعة
جامعة اليرموك

د. عماد عبدالله محمد الشريفين
قسم الدراسات الإسلامية
كلية الشريعة
جامعة اليرموك

ملخص البحث:

يهدف البحث إلى استنباط المضامين التربوية المتعلقة بعناصر العملية التعليمية التعلمية، من مبحث الأحكام الشرعية الأمر الذي يسهم في التحول الفكري والثقافي والتربوي الذي تشهده الأمة بتحقيق القدرة على تطبيق النص في الواقع التعليمي، ولتحقيق أهداف البحث، تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وقد خلصت الدراسة إلى أن المضامين التربوية في مبحث الأحكام الشرعية الأصولي متعددة ومتنوعة ولعل من أهمها بناء شخصية المتعلم بشكل متوازن، وتحديد محتوى عناصر المنهاج الأساسية، و التوجه نحو التنوع في طرائق وأساليب التعليم ومجالاته، والبحث في أسس التعليم وبيان الأهداف التربوية العامة والخاصة، واستخلاص توجيهات تتعلق بتنمية مهارات المعلم والمتعلم.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وبعد، فمما لا شك فيه أن القرآن الكريم هو المصدر الأول للعلوم الإسلامية وفيه العديد من الأحكام الشرعية التي تتعلق بحياة الناس، ولا تتحقق السعادة الحقيقية لهم إلا بالعمل وفق هذه الأحكام.

و يلحظ المتأمل في الجهود العلمية الفقهية التي بذلها العلماء المسلمون أنها اتجهت في معظمها إلى إثبات عظمة الكتاب وما فيه من أحكام، ومع الإقرار بأهمية الجهد المبذول إلا أنه لم تبذل الجهود الكافية للبحث في كيفية إعمال النص في واقع الحياة وتطبيق القيم والأحكام القرآنية على واقع حياة الناس وتعاملاتهم في شتى المجالات، وهذا يتطلب من المختصين في العلوم الشرعية عامة وعلوم القرآن خاصة الاطلاع بل التخصص في العلوم الإنسانية، فعملية التحول الفكري والثقافي الذي تشهده الأمة عملية شاقة تتطلب التخصص في العلوم الإنسانية والمسبوقة برؤية شرعية، وبهذا تتحقق القدرة على تطبيق القيم والأحكام التي في الكتاب والسنة على واقع حياة الناس.

وتعد العلوم التربوية من أهم العلوم الإنسانية التي يجب الالتفات إليها و التي تمس الفرد في كل جوانب حياته والتي أسست في العصر الحديث وفقاً لنظريات وتصورات غربية قد تخالف الإسلام أو قد تتفق معه في كثير من التصورات والأفكار، ولعل بعض الباحثين يتساءل عن علاقة القرآن والسنة بعلوم التربية؟ ويكفينا القول أن القرآن الكريم بدأ نزوله بآيات تربوية فيها إشارة إلى أن أهم أهدافه تربية الإنسان بأسلوب حضاري فكري عن طريق القراءة والتعلم، يقول سبحانه وتعالى: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴿٥﴾ [العلق: ١-٥]. كما يعد مفهوم التعليم من أكثر المفاهيم تكراراً وشمولاً في القرآن الكريم، وأن مفهوم التربية جاء في القرآن الكريم بدلالات متعددة منها السيادة والملك ، يقول سبحانه وتعالى ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة٢]، وبمعنى الزيادة والنماء والعلو، يقول سبحانه :

﴿ وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاء اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴾ [الحج ٥]

وبمعنى العناية والرعاية ، يقول سبحانه : ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً ﴾[الإسراء ٢٤]

وعليه فتسعى هذه الدراسة إلى إبراز العلاقة التكاملية بين العلوم الشرعية و العلوم التربوية في مبحث هام من مباحث علم أصول الفقه هو الأحكام الشرعية، وبهذا تتحقق القدرة على تنزيل مضامين الأحكام في الواقع التعليمي .

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

يرى بعض الباحثين عدم وجود علاقة بين علوم الشريعة والعلوم الإنسانية[1]، فعلوم الشريعة تنظم علاقة الإنسان بالله سبحانه وتعالى، والعلوم الإنسانية تنظم وتحدد العلاقات الإنسانية المختلفة، وتأتي هذه الدراسة لبيان أن علوم الشريعة بشكل عام وعلوم القرآن خاصة التي تعد مصدراً من مصادر الفكر التربوي سواء تعلق ذلك بالقيم التربوية أم بعناصر العملية التربوية أم بالتنشئة الأسرية.

وعليه تتمثل مشكلة الدراسة في السؤالين الرئيسين الآتيين:

١. ما المضامين التربوية في تنوع الأحكام الواردة في القرآن الكريم؟
٢. ما المضامين التربوية في أساليب بيان القرآن الكريم للأحكام وصيغها ودلالاتها؟

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة من خلال الآتي:

١. استخلاص المضامين التربوية المتعلقة بالعناصر الرئيسة للعملية التعليمية المعلم والمتعلم والأهداف التربوية والمنهاج من مبحث الأحكام الشرعية، وبذلك تبرز العلاقة التكاملية بين العلوم الشرعية والعلوم التربوية،أي العناية بتأصيل التربية الحديثة ووضعها في الإطار التربوي الإسلامي .

---

(١) انظر . التأصيل الإسلامي للدراسات النفسية ، محمد عز الدين توفيق ،ص ٣٠ـ ص٦٠، حيث عرض الباحث لمجموعة من المواقف التي رفضت وجود علاقة بين الإسلام والعلوم الإنسانية بشكل عام وعلم النفس بشكل خاص .

٢.التأكيد علىإمكانية استخلاص مضامين تربوية من العلوم الشرعية المختلفة "أصول الفقه، علوم القرآن، علوم الحديث ....". وليس كما اعتاد الباحثون في استخلاص مضامين تربوية من آيات قرآنية وأحاديث نبوية على أهمية استنباط المضامين التربوية من الآيات والأحاديث .

منهجية الدراسة:

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي الاستنباطي ، حيث وصف تنوع الأحكام الواردة في القرآن الكريم،وبيان أساليبها وصيغها ثم تحليليها واستنباط المضامين التربوية منهابذل أقصى جهد عقلي ونفسي ـ في موضوع الدراسة ـوصياغتها بنسق يتعلق بعناصر العملية التعليمية .

محددات الدراسة:

تقتصر الدراسة على المحددات الآتية:

أولاً: استخلاص المضامين التربوية من مبحث الأحكام الشرعية المتضمن في علم أصول الفقه، وليس بيان واستخلاص مضامين تربوية من أحكام بعينها مثل حكم الزنا أو السرقة.

ثانياً: بيان المضامين التربوية تتعلق فقط بعناصر العملية التعليمية التعلمية الرئيسة والمتمثلة بالمعلم،و المتعلم،و المنهاج ،الأهداف.

خطة الدراسة:

المقدمة: وتشمل أهمية الدراسة، وأهدافها، وأسئلتها، ومنهجها، وحدودها، وخطة البحث التفصيلية.

المبحث الأول: أنواع الأحكام الواردة في القرآن الكريم ومضامينها التربوية.

المطلب الأول: أنواع الأحكام الواردة في القرآن الكريم.

المطلب الثاني: المضامين التربوية في تنوع الأحكام الواردة في ا لقرآن الكريم.

المبحث الثاني:أساليب بيان القرآن الكريم الأحكام وصيغها ودلالاتها ومضامينها التربوية.

المطلب الأول: أساليب بيان القرآن الكريم للأحكام وصيغها ودلالاتها.

المطلب الثاني: المضامين التربوية في أساليب بيان القرآن الكريم للأحكام وصيغها ودلالاتها.

الخاتمة: وتشمل أهم النتائج والتوصيات .

* * *

مصطلحات الدراسة:تحوي الدراسة على المصطلحات الرئيسة الآتية:

أولاً: الحكم الشرعي:

تعددت تعريفات علماء الأصول للحكم الشرعي ولعل من أهمها أنه "خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع، والمقصود بخطاب الله: كلامه مباشرة وهو القرآن الكريم أو ما يرجع إلى كلامه من سنة أو إجماع... وسائر الأدلة الشرعية الأخرى، أما الاقتضاء: فهو الطلب سواء أكان طلب فعل أم ترك، وسواء أكان الطلب على سبيل الإلزام أم على سبيل الترجيح، أما التخيير: فهو التسوية بين فعل الشيء وتركه دون ترجيح لأحدهما على الآخر، والوضع، جعل شيء سبباً لآخر أو شرطاً له أو مانعاً منه[1].

والحكم في اصطلاح الفقهاء، هو الأثر المترتب على خطاب الله تعالى ويستفاد منه ويكون وصفاً لفعل المكلف، كقولهم الصلاة واجبة عملاً بقوله تعالى: ﴿وَآقِيمُواْ الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣][2].

ثانياً: المضامين التربوية:

يقصد بالمضامين التربوية بشكل عام خلاصة الفكر التربوي الذي يشتمل عليه كتاب معين، بغض النظر عن المجال الرئيس الذي ألف فيه، فقد يكون الكتاب مرجعاً فقهياً، أو أدبياً، أو تاريخياً بالدرجة الأولى، إلا أنه لا يخلو من فكر تربوي متضمن في ثناياه ويمكن استخراجه، والإفادة منه[3].

أما المضامين التربوية في هذه الدراسة فهي ما يمكن استخلاصه واستنباطه من فكر تربوي يتعلق بعناصر العملية التعليمية التعلمية، المعلم،و المتعلم،و المنهاج و الأهداف، من مبحث الأحكام الشرعية.

* * *

(١) زيدان، عبد الكريم، الوجيز في أصول الفقه، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٩٩٦، ص ٢٣-٢٤.

(٢) البغا، مصطفى، علم أصول الفقه، دمشق، دار المصطفى، ط١، ٢٠٠٤، ص ٢٠٨.

(٣) أبو شوشة، محمد ناجح، المضامين التربوية في أهم مصادر المذهب الشافعي، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة جنوب الوادي، مصر، ٢٠٠٢، ص ١٤.

المبحث الأول: أنواع الأحكام الشرعية الواردة في القرآن الكريم ومضامينها التربوية:

يشمل هذا المبحث مطلبين: الأول: أنواع الأحكام الواردة في القرآن الكريم، والثاني: المضامين التربوية في تنوع الأحكام الواردة في القرآن الكريم.

المطلب الأول: أنواع الأحكام الواردة في القرآن الكريم.

جاءت أحكام القرآن الكريم متنوعة بتنوع جوانب حياة الإنسان وفيما يلي أهم أنواع الأحكام [1]:

١- الأحكام الاعتقادية:

وهذه الأحكام تتعلق بما يجب على الإنسان اعتقاده بوجود الله سبحانه وتعالى وتوحيده والإيمان بالملائكة والكتب والرسل عليهم الصلاة والسلام واليوم الآخر، وهي الحد الفاصل بين الإيمان والكفر يقول سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِيَ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً﴾ [النساء: ١٣٦].

٢- الأحكام الخلقية:

القرآن الكريم فيه منهج أخلاقي متكامل يسمو بالإنسان إلى الفضيلة والاستقامة التي تهذب النفوس وتصلح الأفراد والمجتمعات، وتبعده عن الرذيلة التي تسبب الشقاوة في الحياة ومما يدل على هذا قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

٣- الأحكام العملية:

وهي الأحكام التي تتعلق بما يصدر عن المكلف من أقوال وأفعال وعقود وتصرفات وهذا هو مقصد علم أصول الفقه، والأحكام العملية نوعان: أحكام العبادات من صلاة وصوم وزكاة وحج ونحوها وهي تنظيم علاقة الإنسان بربه لذا يجدر الإشارة إلى أن العبادات كلها جاءت من اجل تهذيب أخلاق الإنسان وتربيته التربية السليمة، ولنأخذ

---

(١) خلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، لبنان، ص ٢٣-٢٤.

البغا، مصطفى، أصول الفقه الإسلامي دراسة عامة، دمشق، دار المصطفى، ٢٠٠٤م ٥٨- ٦٦.

عبد الرحمن، إبراهيم، علم أصول الفقه، عمان، مكتبة دار الثقافة، ١٩٩٩م، ص ٢٣- ٢٩.

مثال ذلك الزكاة، فالزكاة تطهر النفس من الشح وتربي المسلم على سلوك التعاون ومحبه الآخرين، يقول سبحانه وتعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣].

٤ – أحكام المعاملات والعقوبات والجنايات

يقصد بها تنظيم علاقة الإنسان بالإنسان، ويتفرع عن هذه الأحكام أحكام الأحوال الشخصية مثل الزواج وما يترتب عليه من مهر ونفقة، والأحكام المدنية مثل أحكام البيع وتنفيذ العقود والأحكام الجنائية مثل القصاص والحدود، والأحكام الدولية، مثل الجزية وعقد الهدن والصلح ومعاملة الأسرى في الحرب والأحكام الاقتصادية وأحكام المرافعات والأحكام الدستورية والعسكرية المبثوثة في كتب الفقه.

المطلب الثاني :المضامين التربوية المستنبطة من تنوع الأحكام الواردة في القرآن الكريم:

يجد الدارس لكتاب الله سبحانه وتعالى أن أحكامه متنوعة بتنوع جوانب حياة الإنسان، حيث يتضمن الأحكام الاعتقادية والأحكام الخلقية والأحكام العملية، وهذا التنوع في الأحكام الشرعية يستخلص منه المضامين التربوية الآتية. .

أولاً: بناء شخصية المتعلم بشكل متوازن:

إن تنوع الأحكام الشرعية يهدف إلى بناء الشخصية السوية المتوازنة التي لا يطغى فيها جانب على جانب آخر، فثمة أحكام شرعية تتعلق باعتقاد الإنسان وأخرى تنظم حياته وعلاقته مع الآخرين وثالثة تعالج ما يصدر عنه من سلوكات، وهي بهذا تؤكد أن شخصية الفرد شخصية متكاملة متوازنة.

وهي الشخصية ذات السمات المصاغة، وفق الكتاب والسنة المطهرة الملتزمة بأحكام الشريعة في جميع مجالات الحياة سواء في الجانب العقائدي أم الأخلاقي أم ما يتعلق بالعبادات والمعاملات دون أن يطغى جانب على جانب آخر، و الأحكام تربي الفرد على

التفاعل المتوازن، حيث لا تطغى الأحكام العقدية على شخصية الفرد دون أن يربطها بالأحكام الأخلاقية ولا الأحكام التعبدية دون أن يلتزم بأحكام المعاملات ، والثقة بالنفس، فالمسلم الذي يلتزم بجميع الأحكام التي شرعها الله سبحانه وتعالى يسعى

إلى تحقيق أهدافه في الحياة بثقة عالية بنفسه سواء أكانت هذه الأهداف في مجال علاقته بخالقه أم بالآخرين أم علاقته بنفسه، وكذلك الصبر والبعد عن الهوى، فالحكم الشرعي بشكل عام يربي المسلم على الصبر والبعد عن الهوى، فإتباع الهوى سبب لأعظم الآلام في العاجل والآجل، يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيراً مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٩].

وتنوع الأحكام الشرعية أمر منسجم مع الفطرة التي فطر الله الناس عليها، فهي فطرة تدعو إلى التوحيد فالأحكام العقدية تؤكد على التوحيد والعبودية لله سبحانه وتعالى يقول سبحانه: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، ويقول سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِيَ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً﴾ [النساء: ١٣٦].

والنفس تميل إلى الشهوات، وجاءت الأحكام الشرعية لتضبط السلوك الإنساني في حب الشهوات، يقول سبحانه: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاء وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴿١٤﴾﴾ [آل عمران: ١٤].

لذا يجب أن يكون هدف جميع الوسائط التربوية بناء المتعلم بشكل متوازن فالأسرة، والمدرسة بجميع عناصرها المنهاج والوسائل والأساليب والمعلم وعناصر التقويم، والمسجد وغيرها من المؤسسات التربوية الإسلامية عليها أن تسعى لتحقيق التوازن في شخصية المتعلم القادر على الاستقلال والاعتماد على الذات.

ثانياً: تحديد محتوى عناصر المناهج الدراسية الأساسية:

المنهج هو مجموعة من المعلومات والمفردات والمصطلحات والحقائق والأفكار والمبادئ والتعميمات والقيم والاتجاهات والمهارات المتضمنة في الكتاب المدرسي والمواد التعليمية المقررة ليتفاعل المتعلمون معها لتحقيق الأهداف[1].

---

(١) الخوالدة، ناصر، طرائق تدريس التربية الإسلامية، عمان، دار حنين، ط١، ٢٠٠١م، ص ١٣٢.

إن تنوع الأحكام الشرعية يدعو إلى تنوع محتوى عناصر المناهج الدراسية، فالمناهج التربوية الحديثة تعاني أمرين، الأول: اختلاف المختصين حول الخبرات التي يجب أن تتضمن في المنهاج، والثاني، الفصام بين العلوم الإنسانية والعلوم الطبيعية في المناهج التربوية المعاصرة[1]، و تنوع الأحكام الشرعية يؤدي إلى تحديد سمات ومعايير اختيار المحتوى الدراسي المتمثلة بالأحكام الشرعية، أي العناصر العقدية، والأخلاقية، والعملية، فيكون المنهاج في إطار هذه الأحكام منهاجا إيمانيا عمليا خلقيا اجتماعيا، فأحد أسباب ضعف المناهج الدراسية هو عدم اعتماد القرآن الكريم والسنة المطهرة مصدراً ومادة للمنهج، بل اعتمادها على كتب ومؤلفات موضوعة ، فالتزام المنهج المستمد من الكتاب والسنة في العقيدة والأحكام والأخلاق حماية للتربية الإسلامية من السقوط والجمود كونه يفرض عليها الارتقاء بوسائلها وإدارتها وأساليبها وأن تحافظ على مستواها وتنميته[2]، ومن القيم التي يجب أن تضمن في المناهج الدراسية،قيم التوحيد، يقول سبحانه: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ.﴾ [الروم: ٣٠]. وقيم التفكر والتدبر والتأمل، وأخذ العبرة، يقول سبحانه: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُوْلِي الأَلْبَابِ.﴾ [آل عمران: ١٩٠]. والقيم الاجتماعية والأسرية الموجهة للسلوك الإنساني بشكل عام، يقول سبحانه: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضاً أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

ثالثاً: التوجه نحو التنوع في أساليب التعليم:

إن تنوع الأحكام الشرعية يدعو إلى تنوع أساليب التعليم وعدم الاقتصار على نوع أو أسلوب واحد في التعليم، بل إن الأحكام الشرعية تحدد شرعية استخدام أساليب التعليم، فأسلوب التعليم مثلاً ليس منعزلاً عن العقيدة، فالمربي المسلم حريص على أن يبدأ درسه بذكر الله ويختتمه بالدعاء وأن يكون الموقف التعليمي موصولاً بالله ولا يتعارض مع الأحكام الشرعية و يكون منسجماً معها، وقد تنوعت أساليب التعليم في

---

(١) الكيلاني، ماجد عرسان، مناهج التربية الإسلامية، بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٩٩٥، ص ٣٢-٣٦.

(٢) محجوب، عباس، نحو منهج إسلامي في التربية والتعليم، اربد، عالم الكتب الحديث، ط١، ٢٠٠٧، ص ١٠٨.

القرآن الكريم تبعاً لاختلاف الطبيعة البشرية واختلاف المواقف التعليمية وهذا يكسب عملية التعليم حيوية كبيرة ومن أهم أساليب التعليم.

١. العرض المباشر: حيث يدخل الموضوع في الأساسيات وهو أسلوب ناجح وايجابي في تحقيق الاتصال السريع ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُواْ لِلّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

٢. ضرب الأمثال: وهو أسلوب يسعى إلى تدريب العقل وتنمية قدراته وهو أسلوب ناجح في تقريب الموضوعات العقلية عن طريق عرضها بأسلوب حسي، ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَاباً وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئاً لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾ [الحج: ٧٣].

٣. أسلوب القصة: هو أسلوب ناجح في ربط المعلومات والمواقف بعضها ببعض والقصة في القرآن الكريم لها دور هام وفعال في غرس التعليم في نفوس الأفراد والجماعات. ويمكن أن يتعلم الإنسان من أسلوب القصة أسلوب السردّ والحوار. والقرآن الكريم يستخدم أسلوب القصة لجميع أنواع التربويات التي يتضمنها منهجه التربوي، لتربية الروح وتربية العقل وتربية الجسم.

٤. أسلوب التربية بالعمل: وهو آخر ما دعت إليه التربية الحديثة، وهذا ما فعله القرآن الكريم، حيث طلب من المسلم أن يقوم بمجموعة من الفرائض، والتي تعد وسائل لتربية الإنسان وتوجيهه نحو الأهداف التربوية التي يدعو إليها القرآن الكريم[١].

٥. الاستجواب: وهو توجيه أسئلة إلى المخاطب تجعله يتوصل بنفسه إلى الحقيقة، والقرآن الكريم يستخدم هذا الأسلوب بشكل معجز ومقنع، يقول تعالى: ﴿قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٦-٨٧].

رابعاً: تنوع مجالات التعليم وعدم الاقتصار على بعض المجالات:

إن تنوع الأحكام الشرعية في القرآن الكريم يدعو إلى البحث في تنوع مجالات التعليم ، ويقصد بمجالات التعليم : الأحكام الشرعية والعقائد والعبادات والاقتصاد أو

---

(١) الجمالي، محمد، الفلسفة التربوية في القرآن الكريم، بيروت، دار الكتاب الجديد، (١٩٨٠)، ص ٧٦.

أي نوع آخر من مجالات التعليم التي أشار إليها القرآن الكريم، فقد يكون مجال تعليم العقائد في القرآن الكريم فنجد أن توحيد الله هو أساس الخطاب القرآني، يقول سبحانه وتعالى: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذاً لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾ [المؤمنون: ٩١]. وأن اليوم الآخر هو يوم العدالة والجزاء، يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وقد يكون مجال التعليم العبادات حيث نجد حديثاً عن الصوم يقول سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]. ويقول سبحانه: ﴿وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وثمة مجال آخر للتعليم هو الاقتصاد فتقرأ أحكام توزيع الغنائم، يقول سبحانه: ﴿وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى﴾ [الأنفال: ٤١]، وأحكام صرف الزكاة: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾ [التوبة: ٦٠].

أما مجالات التعليم الأخرى الواردة في القرآن الكريم، علم الفلك، والجغرافيا، والنبات والحيوان، والطب والكيمياء، فقد ذكر القرآن الكريم هذه العلوم بصورة مجملة دون تفصيل وترك للإنسان حرية البحث في هذه العلوم، فمن مجالات التعليم علم الفلك يقول سبحانه: ﴿فَالِقُ الإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَناً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَاناً ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [الأنعام: ٩٦]، ويقول سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُواْ فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِراً﴾ [يونس: ٦٧]، وقد يكون مجال التعليم البحر يقول سبحانه: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ﴾ [إبراهيم: ٣٢]، يقول سبحانه: ﴿ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُواْ مِنْهُ لَحْماً طَرِيّاً وَتَسْتَخْرِجُواْ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُواْ مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴿١٤﴾ ﴾ [النحل: ١٤].

خامساً: التوجه نحو البحث عن أسس التعليم من منظور إسلامي:

الأس والأسس والأساس كل مبتدأ، والأسس والأساس أصل البناء[1]، وعليه فالأساس هو الأصل الذي يقوم عليه النشء ويبنى.و تنوع الأحكام الشرعية تدعو إلى البحث عن أسس التعليم و التي منها :

---

(١) ابن منظور، لسان العرب، مادة أس.

١. التدرج في التعليم: أكد القرآن الكريم هذا المبدأ بعرض التكاليف الشرعية ونلحظ هذا المبدأ في مسألة تحريم الخمر الذي مر بثلاث مراحل، الأولى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩]. والثانية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلاَ جُنُباً إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ مِّنكُم مِّن الْغَآئِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَفُوّاً غَفُوراً﴾ [النساء: ٤٣]. والمرحلة الثالثة والأخيرة يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاء فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللّهِ وَعَنِ الصَّلاَةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

٢. مراعاة الفروق الفردية: حيث تعني اختلاف الأفراد والجماعات بعضهم عن بعض في الصفات والخصائص سواء أكانت جسمية أم عقلية أم اختلاف في الاستعدادات والقدرات، والفروق الفردية قائمة بين المتعلمين، وأكدت آيات القرآن الكريم على وجود فروق فردية وقدرات متفاوتة بين الأفراد ولهذا التفاوت جاءت التكاليف الشرعية منسجمة مع قدراتهم الذاتية. ومما يدل على اختلاف الناس قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ﴾ [الروم: ٢٢].

٣. استخدام الحواس في التعلم: تؤكد الأبحاث العملية انه كلما زاد عدد الحواس في عملية التعلم كانت النتائج أفضل وأكثر ايجابية، والقرآن الكريم أورد العديد من الآيات، والأحاديث التي تبين أن الحواس مصدر هام من مصادر التعلم. فقد طلب الباري عز وجل من الإنسان استخدام الحواس للتعرف على الخالق سبحانه وقدرته في خلق المخلوقات، قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ...﴾ [الغاشية: ١٧]. ونلحظ استخدام الحواس في التعلم عند بيان أحكام فريضة الحج قال تعالى: ﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

٤. التعلم في القرآن الكريم مقصود: يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاء كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاء هَـؤُلاء إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٣١]. فالآية تدل على:

أن الله سبحانه وتعالى لم يترك آدم عليه السلام للصدفة بل إنه سبحانه وتعالى قام بتعليمه، وهذا يؤكد ضرورة أن يكون التعليم مخططاً له، بتعلم مادة علمية واضحة كما هو حال الأسماء التي علمها آدم عليه السلام

سادساً: تنوع الأهداف التربوية:

يمكن تعريف الهدف بأنه النهاية التي تتحرك التربية وتعمل من أجل الوصول إليه[١]، أو هي الأداء أو الناتج السلوكي المتوقع القيام به من المتعلم بعد مروره بخبرة تعليمية محددة[٢]، أو التغيرات المرغوبة في سلوك المتعلمين وفي الجوانب المختلفة لشخصياتهم التي تهدف العمليات والجهود التعليمية إلى تحقيقها [٣].

و تنوع الأحكام الشرعية الاعتقادية والأخلاقية والعملية تسهم وبشكل مباشر في تنوع الأهداف التربوية ومن أهمها:

- تربية الفرد المسلم الذي يقوم بالعمل الصالح، يقول سبحانه: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾ [الملك: ٢]. والأعمال الصالحة التي تهدف الأحكام الشرعية إليها عديدة ومتنوعة،ففي العلم يقول سبحانه: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١]. والعمل الدعوي، يقول سبحانه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحاً﴾ [فصلت: ٣٣]، والعمل القضائي، يقول سبحانه: ﴿وَلاَ تَكْتُمُواْ الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

- تعديل السلوك الإنساني، السلوك هو النشاط الصادر عن الإنسان، والأحكام الشرعية تؤكد على أن يكون السلوك حسناً بل وتدعو إلى تغيير السلوك نحو الأفضل،

---

(١) الكيلاني، مناهج التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص ٢٢.

(٢) الخوالدة، طرائق تدريس التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص ١٣٧.

(٣) الشيباني، عمر، علم النفس التربوي، ليبيا، جامعة الفاتح، ط١، ٢٠٠١، ص ٢٦٧.

قال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وتقواها قد افلح من زكاها وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٧-١٠].

- غرس العقيدة في النفوس، فالأحكام الشرعية تهدف إلى غرس العقيدة في النفوس البشرية فتركز مفهوم التوحيد وتحرير الإنسان من كل مظاهر العبودية لأي مخلوق مهما عظم فهو مخلوق يحمل صفات الضعف ومواد الفناء والاندثار، يقول سبحانه: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠]. ويقول سبحانه: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى قُل لاَّ أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٩].

- تدريب المتعلم على إصدار الأحكام، ودعوته إلى التفكير والنظر في ملكوت الله تعالى، يقول سبحانه: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولـئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾ [الإسراء: ٣٦]، ويقول سبحانه": ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُوْلِي الأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠].

- تنمية القدرة عند المتعلم على اكتشاف ميادين معرفية جديدة بحيث لا تتبدد طاقات المسلم العقلية والنفسية والجسمية فيما لا ينفع، يقول سبحانه: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ...﴾ [الغاشية: ١٧-١٩].

- تزويد المتعلم بعدد من المفاهيم المعرفية المتعلقة بالأحكام الشرعية منها مفاهيم العبادة ومفاهيم المعاملات، ومفاهيم الأخلاق، وبالإضافة إلى غرس مفهوم الأحكام الشرعية عند المتعلم، فإثارة الوعي بأهمية الحكم الشرعي نجد صداه عند المتعلم بتحقيق الالتزام به.

وبهذا تكون الأهداف التربوية نابعة من المصادر الأصلية، وإلا كانت زائفة بعيدة عن الشمول وغير قادرة على مواجهة التحديات بل إنها

غير مناسبة لمستويات الطلبة وقدراتهم العقلية، أما إذا كانت تنبع من مصادرها الأصلية فهي خالية من التناقضات، وموافقة للفطرة الإنسانية ثم إنها تعد إطاراً يحدد معالم العملية التربوية ووجهة سيرها وتعين على اختيار محتوى المنهاج وطرق التدريس والتقويم ونمط الإدارة التربوية.

المبحث الثاني:أساليب بيان القرآن الكريم للأحكام وصيغها ودلالاتها ومضامينها التربوية :

يشمل هذا المبحث مطلبين: الأول: أساليب بيان القران الكريم للأحكام وصيغها ودلالاتها، والثاني: المضامين التربوية في بيان القران الكريم للأحكام وصيغها ودلالاتها.

المطلب الأول:أساليب بيان القرآن الكريم للأحكام وصيغها ودلالاتها.

قبل البدء ببيان أساليب القرآن الكريم ببيان الأحكام الشرعية لا بد من توضيح عدة أمور[1].

١. إن منهج القرآن الكريم في بيان الأحكام الشرعية لم يكن مجردا من معاني الترغيب والترهيب، وإنما ساقها بمعاني من شأنها أن تبين الهيبة والارتياح، مما يدعو المخاطبين إلى المسارعة والامتثال بدافع الإيمان.

٢. إن منهج القرآن لم يكن قد ذكر آيات الأحكام المتعلقة بشيء واحد في مكان واحد، وإنما مسلكه تفريق آيات الأحكام في سور القرآن جميعها، فقد يورد ما يتعلق بالرضاع والطلاق وأحكامهما في ثنايا القتال وشؤون اليتامى..... وهذا يقود إلى القول إن جميع ما ورد في القرآن وإن اختلفت أماكنه وتعددت سوره وأحكامه فهو وحده لا يصح تفريقه في العمل ولا الأخذ بجزء دون الآخر.

٣. إن القرآن الكريم نوع في أساليبه في بيان الأحكام بعبارات شيقة ليكون ذلك باعثاً على القبول والامتثال وكذلك فهو يختلف عن الكتب الفقهية، فهو لم يلزم أسلوباً واحداً بل كانت أساليبه متنوعة وعباراته مختلفة كونه كتاب هداية وإرشاد الخلق [2].

الفرع الأول:أساليب بيان القرآن الكريم للأحكام.

ذكر القرآن الكريم الأحكام الشرعية بعدد من الأساليب منها:

١- البيان الإجمالي لا التفصيلي والكلي لا الجزئي.

أي ذكر القواعد والمبادئ العامة للتشريع ، وبيان الأحكام بصورة عامة مجملة وهذا هو النوع الغالب في القرآن الكريم [3]. ومن ذلك الأمر بإقامة الصلاة جاء مجملاً، يقول

---

(١) أبو العينين، بدران، أصول الفقه الإسلامي، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨٤، ص٧١- ٧٢.

(٢) شعبان، زكي، أصول الفقه الإسلامي، دار نافع للطباعة والنشر، ص ٤٧.

(٣) زيدان، عبد الكريم، الوجيز في أصول الفقه، ط٥، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م، ص ١٥٧.

تعالى: ﴿حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُواْ لِلّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. فجاءت السنة مبينة ومفصلة لذلك الإجمال.

ومن الأحكام التي جاءت مجملة في القرآن الكريم، القواعد والمبادئ العامة للتشريع مثل الشورى في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [الشورى: ٣٨]. والعدل في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠]، والوفاء بالالتزامات: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة: ١]. والحكمة إفساح المجال أمام الرسول عليه الصلاة والسلام ليقوم بالبيان الذي أمر، وليتسنى للمجتهدين استعمال عقولهم في تطبيق كليات القرآن حسب ما يحقق المصالح ويتلاءم مع مختلف البيئات ولتظهر مرونة الشريعة، وشمولها بحيث تتسع حاجات الناس وبهذا تكون الشريعة مسايرة لكل زمان ومكان[1].

٢- البيان التفصيلي والسنة تؤكدها.

فصل القرآن الكريم بعض الأحكام الشرعية كأحكام المواريث وأحكام الأسرة من زواج وطلاق حتى كاد أن ينفرد القرآن بها. وحكمة تفصيل الأحكام، انه لا مجال للعقل في إدراكها أو أن يدرك حكمتها، وتمتاز أنها لا تختلف باختلاف الأزمان ولا أثر لتعدد البيئات فيها[2]. ففي مسألة الشورى جاء النص بصيغة مرنه عامة، بحيث يمكن تطبيقها في كل زمان ومكان، فتختار الأمة ما يناسبها في مسألة الشورى سواء أكان انتخاباً مباشراً أم غير مباشر.....

٣- القرآن الكريم نص بالإشارة أو العبارة و السنة تستكمل بقية أحكامه:

ففي قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مِّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلاَ

---

(١) شعبان، زكي، أصول الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص٤٥.
شلبي، محمد، أصول الفقه الإسلامي، بيروت، دار النهضة، ١٩٨٦م. ص ٩٥.

(٢) شلبي، محمد، مرجع سابق، ص ٩٨. زكي شعبان، مرجع سابق، ص ٤٦.

مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النساء: ٢٥]. ففي النص إشارة إلى عقوبة العبد إلى النصف من عقوبة الحر[١]، والسنة بينت حدود هذه العقوبة وأنها من العقوبات المقدرة وتطبق في بعض الحقوق كما تطبق في العقوبات[٢].

الفرع الثاني: صيغ القرآن الكريم في بيان الأحكام:

تعددت صيغ القرآن الكريم في بيان الأحكام[٣]:

أ. التعبير عن طلب الفعل الحتمي بألفاظ منها:

- مفروض بمعنى مكتوب: يقول سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

- صيغة الأمر: يقول سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾ [النساء: ٥٨].

- صيغة فعل الأمر: يقول تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣].

- صيغة الإخبار بأنه خير وبر: يقول سبحانه: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[البقرة: ٢٢٠].

- صيغة الإقران بالوعد الجميل والثواب العظيم: يقول سبحانه: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣].

---

(١)عقوبة الزاني الحر غير المحصن مائة جلدة، يقول سبحانه ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾النور٢..أما المحصن فالرجم حتى الموت .

(٢) عبد الرحمن، إبراهيم، علم أصول الفقه، مرجع سابق، ص ٣١.

(٣) شلبي، محمد، أصول الفقه الإسلامي ص ١٠٢– ١٠٥

ب- التعبير عن ترك الفعل وتحريمه، بألفاظ منها:

- صيغة التحريم، يقول سبحانه وتعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاَتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إَلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾ [النساء: ٢٣].

- صيغة مادة النهي، يقول سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

- صيغة نفي الحل، يقول سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ النِّسَاء كَرْهاً وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً﴾ [النساء: ١٩].

- صيغة أنه شر، يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

- صيغة الاقتران بالوعيد الشديد، يقول سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّ كَثِيراً مِّنَ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤].

- صيغة النهي والأمر بعدم الاقتراب، يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاء سَبِيلاً﴾ [الإسراء: ٣٢].

ج. التعبير عن طلب التخيير والإباحة:

- صيغة الإنكار على من حرم الشيء، يقول سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُواْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٢].

- صيغة التعبير بالحل أو نفي الإثم والجناح أو الحرج: قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللّهُ

فَكُلُواْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُواْ اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [المائدة: ٤]. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣].

- صيغة الامتنان على العباد بما في الأشياء من منافع، قال تعالى: ﴿وَالأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُواْ بَالِغِيهِ إِلاَّ بِشِقِّ الأَنفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ٥-٧].

والمتأمل في الصيغ السابقة يقرر انه لا بد أن يكون عالما بالعربية وطرق دلالتها على المعاني، حتى يستطيع استنباط الأحكام من آيات القرآن الكريم ولا ينحرف به جهله عن جادة الصواب فيقع في الأخطاء[1].

وفيما يلي عرض لأهم القواعد الأصولية المستنبطة من الصيغ السابقة[2].

كل فعل عظمه الله تعالى أو مدحه أو أحبه أو وصفه بالاستقامة أو أقسم به فهو مشروع دائر بين الوجوب والندب.

كل فعل طلب الشارع تركه أو ذمه أو انه رجس أو فسق أو لعن فاعله أو شبه فاعله بالبهائم أو بالشياطين فهو غير مشروع يدور التحريم والكراهة.

كل فعل أحله الله أو أذن به أو رفع الجناح أو الحرج أو الإثم عنه فهو مباح.

الفرع الثالث: دلالة آيات القرآن الكريم:

آيات القرآن الكريم كلها قطعية الثبوت من حيث ورودها عن الرسول صلى الله عليه وسلم لأنها منقولة إلينا بالتواتر الذي يفيد العلم اليقيني، أما دلالة الآيات فتنقسم إلى.

١- الدلالة القطعية.

وهو اللفظ الوارد في القرآن الكريم والذي يتعين فهمه ولا يحتمل إلا معنى واحدا [3] فيكون معنى اللفظ في الآية الكريمة واضحا ولا يحتمل تأويلا ولا معنى غيره وأحكامها لا تقبل التعديل لأن تعديلها يؤدي إلى الخروج عن النص الدال عليها.

---

(١) الشافعي، أحمد، أصول الفقه الإسلامي، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٢م، ص٦٢.

(٢) الزحيلي، وهبه، أصول الفقه الإسلامي، ط٢، دمشق، دار الفكر، ١٩٩٨م، ص١/ ٤٤٤- ٤٤٥.

(٣)والزحيلي، الوجيز في أصول الفقه، دمشق، دار الفكر ص ٣٢

والقاعدة التي يمكن استنتاجها أن كل نص دل على فرض مقدر في الإرث أو نص على حد عقوبة معينة فهو قطعي الدلالة وفيما يلي عرض نماذج من نصوص شرعية تكون دلالتها قطعية. يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوَاْ أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاء فِي الثُّلُثِ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٢]. فالآية معناها قطعي في بيان نصيب الزوج من الميراث في حال عدم وجود الولد، فالنصف لا يعني إلا النصف، فلا يحتمل تأويلا ولا ينظر إلى ترادف أو إلى حقيقة أو مجاز[1]، ويقول سبحان وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤]. فالآية تدل بشكل واضح على انه لا بد لإقامة الحد من أربعة شهود، ولا يكفي شهادة أقل من أربعة ومقدار الجلد ثمانون جلدة لا يزيد ولا ينقص، ومن النصوص قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]. فالدلالة قاطعة على أن التجارة حلال والربا حرام، وقوله تعالى: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِناً وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]. فالنص يدل على وجوب الحج على القادر، ومن النصوص قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور:٢]، فهو قطعي الدلالة على أن حد الزنا مائة جلدة لا أكثر ولا أقل. فالنصوص السابقة لا تكون محلاً للاجتهاد ولا موضعا للخلاف في الفهم والاستنباط لان دلالتها على مراد الله تعالى واضحة.

---

(١) محمد إمام. أصول الفقه الإسلامي. القاهرة، دار المطبوعات الجامعية. ٢٠٠٢م. ص ١٤٧

٢- الدلالة الظنية:

وهو اللفظ الوارد في القرآن الكريم والذي يحتمل أكثر من معنى واحد في مجال التأويل[١]، فاللفظة محتملة لأكثر من معنى، صالحة لأن يراد بها واحد من المعاني دون الآخر، فالمراد منها غير متعين وبهذا هي قابلة للاحتمال لاختلاف الأفهام وهي مجال "للبحث والاجتهاد"[٢].

وفيما يلي عرض لبعض النصوص الشرعية التي تدل على المعاني السابقة للدلالة الظنية.... يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوَءٍ وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُواْ إِصْلاَحاً وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. فلفظ القرء يحتمل أكثر من معنى، فيحتمل الطهر ويحتمل الحيض وهذا الخلاف في المعنى له اثر في الأحكام الفقهية.

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ وَإِن كُنتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]. فالآية الكريمة لم تبين مقدار المسح. لأن المسح له معنيان، معنى الإلصاق ومن رأى هذا المعنى أوجب مسح الرأس كله. ومن رأى أنها للتبعيض اكتفى بمسح بعض الرأس[٣].

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِالأَزْلاَمِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ

---

(١) الزحيلي، الوجيز، مرجع سابق، ص ٣٢.

(٢) أبو العينين، بدران، أصول الفقه الإسلامي ، مرجع سابق، ص٦٦.

(٣) الشافعي، أحمد، أصول الفقه الإسلامي ، مرجع سابق، ص ٥٦

الإِسْلاَمَ دِيناً فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣]. فلفظ الميتة عام، والنص يحتمل الدلالة على تحريم كل ميتة، و يحتمل أن يخصص التحريم بما عدا ميتة البحر[١] و يقول سبحانه وتعالى: ﴿والسارق والسارقة فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]. فاليد تطلق على العضو المعروف من رؤوس الأصابع إلى المفصل مع الكتف، ويحتمل أن يراد بها من الكف إلى الرسغ أو غير ذلك، فاللفظ في الآية ليس واضح الدلالة على المراد منه، فبينت السنة المطهرة أن القطع من المعصم[٢] فعن عبد الله بن عمرو ﷺ أن رسول الله عليه الصلاة والسلام أمر بقطع يد السارق من المفصل.[٣] فالنصوص ظنية الدلالة تدل على معنى وتحتمل الدلالة على معنى آخر، وهذا الاحتمال جاء من وجود لفظ مشترك أو لفظ تحف به قرائن تصرفه عن معناه الحقيقي إلى معنى مجازي أو تصرفه من العموم إلى الخصوص أو من الإطلاق إلى التقييد[٤] فالنص الذي فيه لفظ مشترك أو لفظ عام أو مطلق أو نحو هذا يكون ظني الدلالة لأنه يدل على معنى، ويحتمل الدلالة على غيره[٥]

وأخيرا فإن الدلالة الظنية ترتب عليها تعدد المذاهب، واختلاف آراء الفقهاء، ومن هذه الآراء والأفهام استمد الفقه الإسلامي القدرة على حل المشكلات الاجتماعية وغيرها مهما امتد الزمن وتعددت صور الحوادث[٦].

٣- النص قطعي الدلالة باعتبار وظني الدلالة باعتبار آخر.

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ وَإِن كُنتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ

(١) خلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، مرجع سابق، ص ٢٦.
(٢) البغا، مصطفى، أصول الفقه الإسلامي دراسة عامة، مرجع سابق، ص ٥٧.
(٣) رواه البيهقي، السنن الصغرى، ج٧،ص٣٠٢ ،حديث ٣٢٥٥ .
(٤) شلبي، محمد، أصول الفقه الإسلامي، مرجع سابق،ص ٩٤.
(٥) خلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، مرجع سابق، ص ٢٦.
(٦) أبو العينين، بدران، أصول الفقه الإسلامي، مرجع سابق . ص ٦٧.

تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]. فهو قطعي الدلالة في أصل مسح الرأس في الوضوء وظني الدلالة في المقدار الواجب مسحه من الرأس .

المطلب الثاني: المضامين التربوية في بيان القرآن الكريم للأحكام وصيغها ودلالاتها :

يلحظ الدارس لصيغ الأحكام الشرعية أنها جاءت بصيغ مختلفة ولم تأت بصيغة واحدة و يسهم تنوع صيغ الأحكام في استنباط العديد من المضامين التربوية ومن أهمها:

أولاً: تنمية مهارات المتعلم المختلفة:

المقصود بمهارات المتعلم هي تلك المهارات التي يؤديها المتعلم بعد دراسته لصيغ الأحكام الشرعية بدقة ويسر وسهولة، وهذه الممارسات قد يصل بها المتعلم إلى درجة الإتقان ومن أهم هذه المهارات:

– مهارة التفكير:

التفكير دعامة الفرد الذي يضيء الطريق ويساعد في فهم ما يدور حوله وبه يؤدي المخلوق وظيفته التي أمره الله بها، يقول سبحانه: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِلايات لأولي الألباب﴾ [آل عمران: ١٩٠]، وتنوع الألفاظ والصيغ الدالة على الأحكام الشرعية يؤدي مهاما فكرية وعقلية منها: أولاً أنه يوقظ العقل والفكر يقول سبحانه وتعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الروم: ٨]، وثانيا يبعد العقل عن السطحية عند معالجة مختلف الظواهر، يقول سبحانه: ﴿فَلْيَنظُرِ الْإِنسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾ [الطارق: ٥].

– مهارة الفهم:

الفهم السليم يمثل الأساس للتفكير السليم ثم إصدار الحكم السليم. فالفهم معيار للحكم على الأمور، وصيغ الأحكام الشرعية تحتاج من المتعلم إلى فهم سليم لها حتى يصدر ا لحكم الشرعي، فعليه أن يفهم أن صيغة الأمر تفيد الوجوب ما لم ترد قرينه تصرفه عن الوجوب، يقول سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، فيفهم من الآية الكريمة وجوب العدل بين الناس وأداء الأمانات إلى أهلها، ولا يفهم ندب العدل بين الناس.

- مهارة البحث:

الأحكام الشرعية تحتاج من المتعلم إلى بحث علمي دقيق، فقد يأتي الحكم الشرعي بصيغ متعددة، وهذا يحتاج إلى القراءة التحليلية والمطالعة والبحث في بواطن الأمور.وعليه فيجب تدريب المعلم أن يستخدم البيان الإجمالي لبعض الموضوعات ويترك للطالب البحث في تفاصيل الموضوع، مما يعوده على الرجوع إلى المكتبة والتعامل مع المصادر والمراجع المختلفة، وله أن يستخدم البيان التفصيلي خاصة في الموضوعات الهامة والدقيقة

وتنمي صيغ الأحكام الشرعية مهارة التطبيق وهي قدرة المتعلم على استخدام المصطلحات والمعلومات في أوضاع واقعية والتعامل مع المواقف الجديدة، ومهارة التحليل أي تجزئة المحتوى إلى عناصره الرئيسية، وتحليل العلاقات بين الأحكام، ومهارة التركيب أي إنتاج أحكام جديدة من عناصر متميزة على نحو يتميز بالأصالة والإبداع[1]، وعليه فلابد من تدريب المتعلم على الآتي:

١. تدريب المتعلم على دقة اللغة والتعبير وعدم التلفظ بالعبارات الموهمة والمبهمة ، فللقران الكريم دقة في التعبير لا تخطئها عين دارس، فهو يهتم دوماً بما هو ألصق بالنفس وأكثر تحريكاً للذهن. والمتأمل في كتاب الله سبحانه وتعالى يلحظ أن القرآن الكريم يعبر عن الوجوب بعدد من الصيغ، ويعبر عن الحرمة بصيغ مختلفة، ولهذا الأسلوب قيمته التربوية فالإنسان لا يميل إلى الأسلوب الواحد المباشر في النصح والإرشاد، لأنه يحب أن يقوم أو يمتنع عن الفعل بدافع داخلي لا بناءً على أوامر[2].

٢. تدريب المتعلم على الإحاطة بالعلوم المختلفة، فلا يمكن له أن يميز بين الصيغ والألفاظ الواردة في القرآن الكريم إلا إذا كانت لديه معرفة باللغة العربية ودلالة ألفاظها. ولا يمكن له التعرف على الإعجاز العلمي إلا إذا كان لديه معرفة بعلوم الكيمياء وغيرها من العلوم الطبيعية .

٣.تدريب المتعلم على استخدام الألفاظ القاطعة الواضحة التي لا تحتمل تأويلاً في الأمور أو الموضوعات الهامة والتي يراد غرسها في النفوس. وللمتعلم والمعلم

---

(١) الخوالدة، ناصر، طرائق تدرس التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص ١٤٤.

(٢) سعيد إسماعيل، القرآن الكريم، رؤية تربوية، القاهرة، دار السلام، ٢٠٠٥، ص ١١٢.

استخدام الألفاظ الظنية في غيرها من الموضوعات. فالمتأمل في كتاب الله سبحانه وتعالى يلحظ استخدام ألفاظا صريحة في بيان وجود الله سبحانه وتعالى وبعثة الرسول ﷺ والقضاء على عبادة الأصنام.

٤. تدريب المتعلم على استخدام العمليات العقلية المختلفة[١]، والتي وردت في القرآن الكريم بهدف معرفة الآيات ظنية الدلالة ، ومن هذه العمليات الإدراك الحسي، لقوله تعالى: ﴿وَاللّهُ أَخْرَجَكُم مِّن بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لاَ تَعْلَمُونَ شَيْئاً وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَالأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨]. والقياس لقوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِندَ اللّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثِمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩]. والاستقراء فالآيات الكونية ميدان رحب لعملية الاستقراء، لقوله تعالى: ﴿وَفِي الأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاء وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الأُكُلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الرعد: ٤]. والاستنباط والذي ورد ذكره في آية قرآنية واحدة: " وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً " (النساء / ٨٣). و التقويم لقوله تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلّاً آتَيْنَا حُكْماً وَعِلْماً وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٩]. فالفهم في الآية يدل على إدراك العناصر ومقارنة الأضرار الناتجة عن رعي الغنم وإصدار الحكم عادلا لا ظلم فيه، و التفكر التي يعلي القرآن الكريم من قدرها ويجعلها في قمة العمليات العقلية. أسلوب المحاكمة العقلية: وهو من الأساليب التي يمتاز بها القرآن الكريم، فالقرآن الكريم يحث الإنسان على استعمال العقل في التفكير [٢]، و المحاكمات العقلية ومنها ما ورد في القرآن الكريم ما ورد على لسان إبراهيم عليه السلام في مناقشته لأبيه، قال تعالى: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقاً نَّبِيّاً إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْئاً يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ

---

(١) صالح، عبد الرحمن، " العمليات العقلية في القرآن الكريم ودلالاتها التربوية"، مجلة جامعة الملك سعود العلوم التربوية، ١٩٩٥، ص ١٠٥– ١٢٩.

(٢) الجمالي، محمد، الفلسفة التربوية في القرآن الكريم، مرجع سابق، ص ٩٤.

إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيّاً يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيّاً﴾ [مريم: ٤١-٤٥].

ثانياً: تنمية مهارات المعلم:

صيغ الأحكام الشرعية تنمي مهارات المعلم وتحسن صفاته ومن أهم المهارات التي يمكن للمعلم أن يفيد منها:

- تعلم دقة التعبير وعدم التلفظ بالعبارات الموهمة والمبهمة :

تدعو صيغ ودلالات الأحكام الشرعية المعلم إلى حسن المنطق والتعبير فمن واجبات المعلم أن يحفظ لسانه ومنطقه فلا يسمع طلابه من العبارات والألفاظ إلا ما فيه توجيه وإفادة، فالكلمة الطيبة تترك أثرها في النفوس والعقول وتنمي مشاعر المحبة والكلمة الجارحة تهدم أسوار المحبة والتواصل فيما بين المعلم والمتعلم، فالفحش في القول والسخرية من الآخرين خصال ممقوتة تعافها النفوس لأنها تفسد الفطرة وتؤصل العداوة، يقول سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَومٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْراً مِّنْهُمْ ....﴾ [الحجرات: ١١].

وعليه فلابد للمعلم من اختيار الألفاظ التي تتفق مع الأحكام الشرعية، مبتعداً عن كل لفظ يخالفها، وإن كان للمعلم استخدام التوبيخ، فلا يقع في فحش القول، بل يستخدم أسلوب النبي ﷺ في التعريض.

- تنمية الثروة اللغوية:

اللغة العربية من أهم العلوم التي يحتاج إليها المعلم والمتعلم، فمن خلال الثروة اللغوية يستطيع فهم كتاب الله، يقول سبحانه: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٥]، إن صيغ الأحكام الشرعية تدعو المعلم والمتعلم إلى معرفة اللغة والنحو وإعراب الكلام، وهذا ما حث عليه السلف الصالح رضوان الله عليهم، فقد روي عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: تعلموا العربية فإنها تثبت العقل وتزيد في المروءة"[1].

---

(١) رواه الحاكم في كنز العمال، ج٣، ص ٨٨٧، حديث ٩٠٣٦.

- مراعاة الفروق الفردية:

يجب على المعلم مراعاة الفروق الفردية في خطاب المتعلمين، فصيغ الأحكام الشرعية جاءت متنوعة، فجاءت الدلالة على مشروعية الفعل بألفاظ متعددة، وكذلك ترك الفعل وتحريمه وقد اهتم العلماء المسلمين بمبدأ الفروق الفردية في التدريس حيث أن لكل متعلم قدرات تختلف عن الآخرين، يقول ﷺ :" نحن معاشر الأنبياء أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم"[1]، ويقول ابن الجوزي حاثاً على أن يخاطب المتعلم بالطريقة التي يستطيع فقهها يقول:" يجب أن يكلم كل إنسان بما يفهم وكل قوم بما يفقهون لا بما يفهمونه وإن كان كلاماً صحيحاً"[2].

ثالثاً: دلالة الآيات تفيد مصممي المناهج الدراسية، أي أن لها دورا في العملية التعليمية – بالآتي.

أ. صيغ ودلالات الأحكام الشرعية تدعو إلى صياغة الأهداف التربوية العامة والأهداف السلوكية التعليمية صياغة علمية دقيقة للتمكن من تحقيقها وفق الفترة الزمنية المعدة لها فالتخبط الذي تعاني منه نظم التعليم، يرتبط ارتباطاً وثيقاً بصياغة الأهداف، بالإضافة إلى تبني المشروع الغربي في صياغة الأهداف التربوية، ولحل هذه الإشكالية لا بد من صياغة أهداف تربوية في ضوء القرآن الكريم[3] ومن منطلقات هذه الخطوة.

١- ثبات الأهداف إذا ما اشتقت من مصدر لا يتغير كالقرآن الكريم، وهذا الثبات يحقق للنظم التعليمية القدرة على إنجاز مهامها.

٢- إبراز الهوية الإسلامية في صياغة الأهداف التربوية والتصدي للاتهام بان التربية الإسلامية تربية مواعظ.

ب- المحتوى الدراسي و هو منظومة الخبرات التربوية التي تهيؤها المؤسسة التربوية لتلاميذها وذلك لمساعدتهم على النمو الشامل المتكامل المتوازن[4].

---

(١) رواه في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ج١٠،ص٢٤٢، حديث ٢٩٢٨٢ .

(٢) الجوزي، عبد الرحمن بن علي، أخبار الحمقى والمغفلين، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٨٥، ص ١٢٥.

(٣) الجمالي، محمد فاضل، مرجع سابق، ص ١٣.

(٤) مرسي، فؤاد، علم مناهج التربية من المنظور الإسلامي، طنطا، دار الإسراء، ٢٠٠٤، ص ٣٣.

فـلا بـد أن يحتـوي علـى الأحكـام الـشرعية المختلفـة بحـسب مراحـل النمـو المختلفة للمتعلم، وأن تبين فيه الأحكام الشرعية بطريقتين الإجمالي والتفصيلي، وان يحوي على نصوص شرعية ذات دلالة قطعية وذات دلالة ظنية حتى يستطيع أن يفـرق بينهما، وأن يفيـد مـن أسـاليب ببيـان الأحكـام الـشرعية فـي شـرح المحتـوى التعليم

ج- تنـوع صـيغ ودلالات الأحكـام الـشرعية إلـى تنـوع اسـتخدام مختلـف الوسـائل والأسـاليب والأنشـطة التعليمية.

* * *

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وبعد، فقد توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

أولاً: أن العلوم الشرعية مصدر هام من مصادر الفكر التربوي الذي يمكن الإفادة منها في مختلف العمليات التربوية.

ثانياً: أن دراسة مبحث الأحكام الشرعية يسهم في تطوير العملية التعليمية التعلمية، وذلك من خلال استنباط بعض المضامين التربوية التي توجه عناصر العملية التعليمية التعلمية، الأهداف، المنهاج، المعلم، المتعلم.

ثالثاً: أن أهم المضامين التربوية التي يمكن استنباطها من مبحث الأحكام الشرعية هي:

- بناء شخصية المتعلم بشكل متوازن.
- تحديد محتوى عناصر المناهج الدراسية الأساسية.
- التوجه نحو التنوع في أساليب التعليم.
- التوجه نحو التنوع في مجالات التعلم وعدم الاقتصار على بعض المجالات.
- التوجه نحو البحث في أسس التعليم.
- بيان الأهداف التربوية العامة والخاصة.
- تنمية مهارات المتعلم وتدريبه.
- تنمية مهارات المعلم.

التوصيات:

- توصي الدراسة بإجراء المزيد من الدراسات التي تكشف العلاقة بين العلوم التربوية و والعلوم الشرعية مثل ،علوم القرآن ،وعلوم الحديث ، الفقه .
- العمل على إعادة النظر في المناهج الدراسية بحيث تكون متنوعة ،وتخرج من حيز التنظير إلى التطبيق العملي .

قائمة المصادر والمراجع

- ابن منظور،محمد بن مكرم ، **لسان العرب**،بيروت ،دار صادر ،ط١.
- أبو العينين، بدران، **أصول الفقه الإسلامي**، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨٤م
- أبو شوشة، محمد ناجح، المضامين التربوية في أهم مصادر المذهب الشافعي، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة جنوب الوادي، مصر، ٢٠٠٢.
- الأعظمي ،محمد ضياء الرحمن ،**المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى** ، الرياض ، مكتبة الرشد ،٢٠٠١م.
- البغا، مصطفى، **أصول الفقه الإسلامي دراسة عامة**، دمشق، دار المصطفى، ٢٠٠٤م
- توفيق، محمد عز الدين، **التأصيل الإسلامي للدراسات النفسية** ، القاهرة ، دار السلام ، ١٩٩٨م
- الجمالي، محمد، **الفلسفة التربوية في القرآن الكريم**، بيروت، دار الكتاب الجديد، ١٩٨٠م.
- الجوزي، عبد الرحمن بن علي، أخبار الحمقى والمغفلين، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٨٥م.
- خلاف، عبد الوهاب، **علم أصول الفقه** ، لبنان.
- الخوالدة، ناصر، **طرائق تدريس التربية الإسلامية**، عمان، دار حنين، ط١،٢٠٠١م.
- الزحيلي، وهبة ، **الوجيز في أصول الفقه**، دمشق، دار الفكر
- الزحيلي، وهبه، **أصول الفقه الإسلامي**، ط٢، دمشق، دار الفكر، ١٩٩٨م.
- زيدان، عبد الكريم، **الوجيز في أصول الفقه**، ط٥، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م
- سعيد إسماعيل، **القرآن الكريم، رؤية تربوية**، القاهرة، دار السلام، ٢٠٠٥م.
- الشافعي، أحمد، **أصول الفقه الإسلامي**، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٢م.
- شعبان، زكي، **أصول الفقه الإسلامي**، دار نافع للطباعة والنشر.
- شلبي، محمد، **أصول الفقه الإسلامي**، بيروت، دار النهضة، ١٩٨٦م.
- الشيباني، عمر، **علم النفس التربوي**، ليبيا، جامعة الفاتح، ط١،٢٠٠١م.
- صالح، عبد الرحمن، " العمليات العقلية في القرآن الكريم ودلالاتها التربوية"، **مجلة جامعة الملك سعود العلوم التربوية**، ١٩٩٥م
- عبد الرحمن، إبراهيم، **علم أصول الفقه**، عمان، مكتبة دار الثقافة، ١٩٩٩م.
- الكيلاني، ماجد عرسان، **مناهج التربية الإسلامية**، بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٩٩٥م.

- المتقي ،علاء الدين علي بن حسام الدين ، **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال** ، مؤسسة الرسالة
- محجوب، عباس، **نحو منهج إسلامي في التربية والتعليم**، اربد، عالم الكتب الحديث، ط١، ٢٠٠٧م
- محمد إمام، **أصول الفقه الإسلامي**، القاهرة، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠٠٢م.
- مرسي، فؤاد، **علم مناهج التربية من المنظور الإسلامي، طنطا**، دار الإسراء، ٢٠٠٤م.

* * *